

العامة، وبجالس التجارة والصناعة، ونقابات العمال وغيرها من المنظمات،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً أن النساء يشكلن نصف عدد سكان العالم تقريباً ويجب أن يشاركن على قدم المساواة مع الرجال في اتخاذ القرارات على الصعيد الوطني وفي تعمير بلادهن،

وإذ يرى أن القرارات المتخذة في المجتمع، إذا ما أريد لها أن تعبر عن الآراء العامة، لا بد أن تستند إلى خبرات النساء والرجال على السواء،

وإذ يرى أيضاً أنه ينبغي أن تكون النساء على جميع مستويات المجتمع مدرکات لأهمية القرارات السياسية وغيرها بالنسبة لحياتهم اليومية وللأثر الذي يحتمل أن يترتب على مشاركتهن في اتخاذ هذه القرارات،

وإذ يدرك الحاجة إلى إنشاء هيكل أكثر مرنة في اتخاذ القرارات واتباع ممارسات علنية في عمليات التوظيف،

وإذ يلاحظ أهمية المساهمة التي تقدمها المنظمات النسائية وغيرها من المنظمات غير الحكومية في أعمال زيادة مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات على جميع مستويات المجتمع،

وإذ يؤكد أن زيادة عدد النساء في اتخاذ القرارات، في الدول الأعضاء وفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، له أهمية فائقة من أجل تحقيق وتنفيذ الاستراتيجيات التعليمية،

١ - يرحب بتوصيات فريق الخبراء المعنى بالمساواة في المشاركة السياسية وفي اتخاذ القرارات:

٢ - يحث الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أن تكفل تنفيذ الاتفاقية بدقة وتيسير نشر أحکامها على نطاق واسع:

٣ - يحث الحكومات على زيادة جهودها الرامية إلى جعل المرأة شريكة كاملة في اتخاذ القرارات على الصعيد الوطني؛

٤ - يوصي، من أجل تعجيل التقدم صوب مشاركة المرأة مشاركة كاملة في اتخاذ القرارات على الصعيد الوطني، بأن تأخذ الحكومات بالتدابير التالية:

(أ) الانتظام في جمع ونشر البيانات المصنفة حسب نوع الجنس بشأن تكوين الهيئات المختصة على مختلف مستويات اتخاذ القرارات على الصعيد الوطني، بما في ذلك المستويان المركزي والإقليمي؛

(ب) تصميم البرامج والحملات لإعلام النساء بحقوقهن السياسية المشروعة، بما في ذلك الأخذ بتدابير العمل الإيجابي المؤقتة

ووضع قوائم وطنية للمرشحات تشارك في استخدامها الأمانة العامة وهيئات إدارة الوكالات المتخصصة؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يضمن أن تنظر الجمعية العامة في المعلومات الواردة في تقريره السنوي عن التقدم المحرز واستراتيجيات المستقبل لتنفيذ برنامج العمل المتعلقة بمركز المرأة في الأمانة العامة والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في إطار البند المتعلق بتنفيذ استراتيجيات نيروبي التعليمية للنهوض بالمرأة؛

٤ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يتبع للجنة مركز المرأة، في دورتها الخامسة والثلاثين، التقرير السنوي المشار إليه في الفقرة ٣ أعلاه، مع استكمال للمعلومات الواردة فيه.

الجلسة العامة ١٣
١٩٩٠ ٢٤
١٥ أيار / مايو

٤/١٩٩٠ - المساواة في المشاركة السياسية وفي اتخاذ القرارات

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى استراتيجيات نيروبي التعليمية للنهوض بالمرأة^(٢)، وخاصة إلى الفقرات ٨٦ إلى ٩٢ منها،

وإذ يشير أيضاً إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٥)، وخاصة إلى المادة ٧ منها،

وإذ يلاحظ توصية فريق الخبراء المعنى بالمساواة في المشاركة السياسية وفي اتخاذ القرارات، الذي اجتمع في فيينا في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩، بأن النهوض بالمرأة ينبغي أن يعتبر ذا أولوية لدى اتخاذ القرارات الوطنية وأنه ينبغي أن تشارك النساء مشاركة كاملة في اتخاذ تلك القرارات^(٦)،

وإذ يساوره شديد القلق لأن النساء يمثلن في المتوسط نسبة منخفضة جداً من متخدلي القرارات في جميع المناطق،

وإذ يساوره شديد القلق أيضاً للنتائج الواردة في تقرير الأمين العام بشأن انخفاض عدد النساء في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما في المناصب العليا لتقرير السياسة واتخاذ القرارات^(٧)،

وإذ يضع في اعتباره أن قرارات هامة في المجتمع تتخذ في عدد كبير من الهيئات، مثل الحكومات والبرلمانات والمجالس واللجان

(٥) تقرير الجمعية العامة ١٨٠/٣٤. المرفق.

(٦) انظر ٢/١٩٩٠ E/CN.6، المرفق.

(٧) انظر ٢/١٩٩٠ E/CN.6، الفرع جم.

١٩٥٠ ، و ١٩٨٤ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤ ،
و ١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٦ ،

وإذ يشير أيضاً إلى قراريه ٣٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢ أيار/مايو ١٩٨٠ و ٢٧/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٣ الذين أكد بموجبها من جديد الولاية المنوطه باللجنة للنظر في المراسلات المتعلقة بمركز المرأة ، بما في ذلك ردود الحكومات في هذا الشأن ، إن وُجِدَتْ ، وتوجيهه انتباه المجلس إلى الاتجاهات والأنباط الناشطة بحيث يمكنه أن يقرر نوع الإجراء الذي يتخدنه ،

١ - يطلب إلى جميع الدول الأعضاء التي لم تتخذ حتى الآن ما يتضمنه الأمر من تدابير مناسبة أن تقوم بذلك على وجه السرعة ، حسب الاقتضاء ، للقضاء على أعمال العنف الجسدي ضد النساء المحتجزات :

٢ - يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام ، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد ، تقريراً عن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي اتخذتها ، حسب الاقتضاء ، لمنع العنف الجسدي ضد النساء المحتجزات الذي يقتصر على جنسهن ، وذلك لتمكنه من تقديم تقرير إلى لجنة مركز المرأة في دورتها السادسة والثلاثين ، في عام ١٩٩٢ :

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين ، يعده استناداً إلى التقارير الواردة من الدول الأعضاء :

٤ - يطلب إلى اللجنة موافقة النظر في المراسلات المتعلقة بمركز المرأة والتقدم بوصيات في هذا الشأن إلى المجلس إذا اقتضت الضرورة ذلك .

الجلسة العامة ١٣
٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠

٦/١٩٩٠ - النساء والأطفال في ناميبيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يرحب باستقلال ناميبيا ، المعلن في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٠ ،
وإذ يضع في اعتباره المسؤوليات الجسمانية التي ستواجهها حكومة ذلك البلد الذي استقل حديثاً ،
وإذ يشير إلى الدور النشط الذي أدته المرأة الناميبية في الكفاح من أجل التحرر والاستقلال ،

١ - يعرب عن تقديره للجنة مركز المرأة على دعمها للكفاح من أجل استقلال ناميبيا ،

وتيسير تدريب المرأة على القيادة والمشاركة في المنظمات السياسية والنقابات :

(ج) استعراض المواد التعليمية بهدف إزالة التحييز القائم على نوع الجنس :

(د) تيسير الاضطلاع ببحوث عن فرص المرأة في ممارسة التأثير وعن العقبات الهيكلية وغيرها التي تعرّض سبيلاً مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات :

(ه) وضع أهداف محددة بشأن عدد النساء في الأجهزة التي تتولى الحكومة مسؤولية تشكيلها :

٥ - يحث المنظمات السياسية والنقابات والهيئات المعنية الأخرى على أن تتخذ التدابير الملائمة لزيادة عدد النساء اللائي يشاركن في اتخاذ القرارات فيها زيادة كبيرة :

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن ينشر بصفة منتظمة ، كجزء من الأفعال العادلة التي تضطلع بها المنظمة من أجل التهوض بالمرأة ، معلومات عن تكوين أرفع هيئات اتخاذ القرارات على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ، مقتضاً حسب الجنس ، وأن يساعد الأجهزة الوطنية المعنية بالتهوض بالمرأة على إعداد معلومات مماثلة على الأصعدة المركزية والإقليمية والمحلية ، وأن يشجع تبادل الخبرات بين الأجهزة الوطنية :

٧ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكتف على وجه الاستعجال جهوده الرامية إلى زيادة عدد النساء الموظفات في جميع أرجاء منظمة الأمم المتحدة ، وخاصة في الوظائف العليا لتقدير السياسة واتخاذ القرارات .

المجلس العامة ١٣
٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠

٥/٥/١٩٩٠ - العنف الجسدي ضد النساء المحتجزات الذي يقتصر على جنسهن

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يلاحظ مع القلق الشديد استمرار نمط العنف الجسدي ضد النساء وحالات الاعتصاب والاعتداء الجنسي ، وسائر حالات المعاملة العنيفة للنساء خلال احتجازهن ، وهو ما وجّهت لجنة مركز المرأة الانتباه إليه في دورتها الرابعة والثلاثين ،

وإذ يرى أن المرأة معرضة بصفة خاصة للعنف الجنسي ،

وإذ يشير إلى قراراته ٧٦ (د-٥) المؤرخ في ٥ آب/أغسطس ١٩٤٧ ، و ٣٠٤ طـاء (د-١١) المؤرخ في ١٤ و ١٧ تموز/يوليه